الحلول الشرعية للمشاكل الزوجية

سيد مبارك

مقدمة لابد منها:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئا ت أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي ومن يضلل فلا هادي له، و أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد

الزواج والمعاشرة الزوجية فن له آدابه وشروطه الشرعية وإبداعاته الفطرية والمكتسبة لإدخال السعادة والبهجة كل منهما على الآخر..

ومن لا يلم بهذا الفن لا تستقيم حياته الزوجية ودوماً تعاني من التصدع والنفور والصد والرد إلى آخره، ومن ثم كانت هذه الدراسة لبيان وسائل جلب السعادة للبيت المسلم وليلم كل من الزوجين بآداب المعاشرة والوسائل الشرعية التي تدعم وتترقي بالحياة الزوجية إلي أفاق عالية من الرقي والسمو..

وبديهي أن الحياة الزوجية لا تستقيم إلا على التزام تعاليم الكتاب والسنة..

والبيت الذي يقرأ فيه القرآن، وتصلي فيه الصلوات ونوافلها، ويذكر فيه الواحد القهار صباحاً ومساءً، ويصلي فيه على النبي المختار هو بيتاً جديرا بأهله أن يكونوا من الأخيار.

والبيت هو الخلية التي ينشأ فيها الأبناء على الاستقامة..

لذا لزم أن تكون هذه الخلية صالحة ومتينة من أساسها.

ولكن عدد قضايا الطلاق والخلع سجلت رقما مخيفا في المحاكم المدنية في كثير من بلاد المسلمين وهو أمر خطير ينبغي التصدي له ومعرفة أسباب المشاكل الزوجية والطرق الشرعية لحلها للتقليل من هذه القضايا وجديراً للعلماء والدعاة التصدي لإنقاذ بيوت المسلمين من التفكك والانهيار بالحكمة والموعظة الحسنة

ومن ثم كانت هذه الدراسة من واقع خبرتي في الدعوة لأكثر من 25 سنة في الاستماع والاجتماع

لحل المشاكل الزوجية لأصحاب المشاكل من الزوجين ووضع الحلول الشرعية لها مع النظر للعرف والتقاليد والحالة النفسية لأصحاب كل مشكلة علي حدة وقد أصبح عندي حصيلة من أهم المشاكل وحلولها جمعت أهمها على سبيل المثال في هذه الرسالة وجعلت عنوانها "الحلول الشرعية للمشاكل الزوجية"

هذا وقد قسمت هذه الدراسة لأربع أقسام كالتالي:

القسم الأول: قواعد عامة لحل المشاكل الزوجية

القسم الثاني مشاكل يتسبب فيها الزوج ووسائل حلها

القسم الثالث مشاكل تتسبب فيها الزوجة ووسائل حلها

القسم الرابع: مشاكل يتسبب فيها الزوجان وحلولها

وبينت بالقرآن والسنة الصحيحة وأقوال العلماء الثقات وبما فتح الله به عليَّ الصواب من الخطأ والحلال من الحرام ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة والله المستعان

القسم الأول

قواعد عامة لحل المشاكل الزوجية

الحياة الزوجية لا تستقيم إلا بحل المشاكل التي تعكر صفو العلاقة بين الزوجين وينبغي أن نطرح في هذه الدراسة قواعد عامة لحل كافة المشاكل الزوجية من الناحية الشرعية والنفسية، ومن خبرتي الخاصة في الدعوة وكثرة المشاكل التي سألني عن حلها الكثير من الأزواج..

أستطيع أن أقوال بلا مبالغة أن الغالبية العظمي من المشاكل الزوجية حلها سهل وميسور إن شاء الله تعالى شريطة إخلاص النية من الزوجين لله تعالى في إتباع تعاليم الكتاب والسنة ونبذ الهوى الذي يصد عن الحق..

ولا يكون هذا إلا برغبة أكيدة من كل منهما في الاستقرار وإطفاء نار الفتنة التي نشأة بينهما لسبب من الأسباب.. ثم إن التكبر والتعاظم على حساب استقرار الحياة الزوجية والأسرية حباً في كرامة زائفة أو نرجسية ذاتية لهما أثار مدمرة نفسيا وبدنيا ومالياً.

وبادي ذي بد نبين إن أي مشكلة ينبغي علي الزوجين أن يتفقا على إخضاعها أولا لقواعد عامة ومراعاتها مراعاة تامة، ولا تحل مشكلة ولا يستقيم أمر الزواج إلا بتطبيق هذه القواعد..

وهذه القواعد هي:

1- معرفة أسباب المشكلة ومسبباتها

2-معالجة المشكلة وطرق الوقاية منها

3- رد الأمر عند الاختلاف للكتاب والسنة كحسم للمشكلة

هذا فضلا عن إخلاص النية كما ذكرنا آنفاً وألا كان ما ذكرناه من قواعد أساسية لا فائدة منها.

ولزيادة البيان والتوضيح نضرب مثالاً على ذلك ونقول بحول الله وقوته..

مشكلة ضيق ذات اليد من أصعب المشاكل وأخطرها في هدم عش الزوجية..

لأن الناس جعلوا المال عصب الحياة وليس الإيمان واليقين بالله الرازق القدير، ومن ثم كانت مشكلة ضيق ذات اليد تجعل الزوج عاجزاً على القوامة ويعيش في هم وغم لا ينقطع.

فهناك مصاريف المدارس والدروس والبيت..، وهناك مصاريف الدواء والطعام والشراب، وتلك للديون والإيجار.. وهلم جرا

والعين بصيرة واليد قصيرة كما يقولون..

والزوجة لزوجها بالمرصاد متمردة علي حياتها غير راضية ولا صابرة علي قضاء الله وقدره!!

نعم ابتلاءات شتى تعصف وتكدر حياة كثيراً من بيوت المسلمين بسبب قلة ذات اليد

فما الحل وما العلاج؟

لو طبقنا القواعد العامة على هذه المشكلة وغيرها من المشاكل لوجدنا الحل ورضينا به إن شاء الله تعالى.

فالقاعدة الأولي هي: معرفة أسباب المشكلة ومسبباتها

والمشكلة معلومة ومن أخطر أسبابها سببين:

1-عجز الرجل علي الأنفاق على أهله.

إما أن يكون لبخل منه، أو لهوي وكسل أو ما أشبه هذا وكل سبب وله علاج.

فأن كان لبخل من الزوج فليعلم أن البخل صفة ذميمة ولقد كان النبي-صلي الله عليه وسلم- يستعيذ منه فعن أنس أن النبي  كان يقول: "للهم إني أعوذ بك من البخل والكسل وأرذل العمر وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات " رواه مسلم وغيره

والشرع أباح للزوجة أن تأخذ ما يكفيها من زوجها ولو بدون علمه ودليل ذلك

حديث هند زوج أبى سفيان عن عائشة رضي الله عنها قالت:

يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح، لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بني، إلا ما أخذته من ماله بغير علمه، فهل علي في ذلك من جناح؟ فقال رسول الله : خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك ».

أما أن كان لهوي أو كسل فيجب علي الزوج أن يعلم أن الإنفاق علي زوجته وأولاده واجبه ومسئوليته لأن الله تعالى إنما جعل القوامة له لأنفاقه وليس لرجولته فقط!!

قال تعالي (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)-النساء-34

-وأين الزوج الذي لا ينفق علي أهله من هذا الحديث الصحيح... ألم يقل النبي-صلي الله عليه وسلم-: "دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك". رواه مسلم

2-الإسراف في الأنفاق بلا طائل من الزوجين.

والإسراف مذموم شرعا سواء من الزوج أو الزوجة، وكثيرا من البوت تنوء بالديون في ميزانيتها بسبب السرف والتفاخر فيما لا ينفع ولا يضر..

قال تعالى: ﴿يا بَنِي آَدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (31)﴾ الأعراف

وقال النبي -  -"كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة" وقال ابن عباس: "كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك اثنتان سرف أو مخيلة"- أخرجه البخاري في اللباس، والنسائي في الزكاة (2559)

ومن ثم كان التوسط والاعتدال خير السبل لحل ما يترتب من مشاكل زوجية بسبب الإسراف..

وقال السعدي-رحمه الله([[1]](#footnote-1))

أيها الناس، اتقوا الله تعالى ودعوا مجاوزة الحد في كل الأمور، واسلكوا طريق الاقتصاد في الميسور والمعسور، فقد قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾. فيدخل في هذا الإرشاد النفقات الواجبة والمستحبات، كما يدخل فيه النوائب التي تنوبكم عند عوارض الحاجات، وقد حدث التوسع الزائد في هذه الأوقات، في الولائم ومحافل النساء وغيرها من الدعوات، وهذا ضرر عظيم، مخالف للشرع والعرف وحسن التدبير، ومضاره شاملة للغني والفقير، فالإسراف مخالف لما أمر به الشارع، فقد جعل الله الأموال قياما للناس تقوم بها المصالح والمنافع، فمن صرفها في غير وجهها أو تجاوز بها حدها فقد ضيع ما جعله الله قواما حيث صرفها عن المصلحة وصدها، وهذا النوع من النفقة لم يضمن الله للمنفق خلفها ورفدها، ألا وإن الإسراف في النفقات لا يستجيزه أهل العقول الوافية، ولا يبني مكرمة عند ذوي الهمم العالية، ولا يصير له موقع يذكر، ولا معروف وإحسان يشكر، بل نشاهد المدعوين القادح منهم أكثر من المادحين، وذلك ضار لصاحبه ولمن أراد مقابلته من الفاعلين، ألا ترون العاجزين ومن ليس لهم مقدرة يلتزمون ذلك مجاراة للأغنياء القادرين، فلو أن رؤساء الناس التزموا واتفقوا على الاقتصاد لشكروا على ذلك، وكان خيرا لهم ولأهل البلاد، أما تشاهدون أفرادا من الرجال الأبرياء الذين لا يشك في كرمهم وعقلهم إذا سلكوا طريق الاقتصاد اتفق الناس على الثناء عليهم، ويرونه من محاسنهم وإحسانهم إلى الذين يختمون إليهم، وخصوصا في هذه الأوقات التي اشتدت بها المؤنة وارتفعت الأسعار، وصار الواحد إذا جارى الناس في توسعهم حمل ذمته مالا يطيق وتحمل المضار. فلو بذل ذلك في ضروراته وحاجاته، لكان خيرا له من بذله في أمور الست من كمالاته، وقد تشاهدون من يسرف في هذه النفقات فهو مقصر غاية التقصير في قيامه بما عليه من الواجبات، فانظروا رحمكم الله ماذا يجب عليكم في أموالكم، وما يحسن شرعا وعقلا، واسلكوا هذا السبيل ولا تصغوا لمن يريد غير ذلك أصلا، ولا تضطروا عباد الله بإسرافكم في أمور لا يحبونها ولا تدخلوهم في أحوال ونفقات لا يرتدونها. بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم.)اهـ

وننتقل الآن للقاعدة الثانية وهي: معالجة المشكلة وطرق الوقاية منها:

ذكرنا سلفاً سببين من أسباب مشكلة ضيق ذات اليد، وأما كيفية علاجهما ففي القناعة والرضا وحدهما وهما أفضل علاج للإسراف والتبذير الذي ذكرناه أنفاً، ولكن الصبر عليهما من الزوجين يحتاج لمشقة وجهد لذا فهذا الدواء صعبٌ على الزوجين ويحتاج منهما إلى قوة إيمان وإيجابية في الصبر ينبع من خوفهما من الله دون إكراه أو ضغوط.

ومن يلتزم منهما بذلك فهو دليل علي حبه ومراقبته لله تعالي وابتغاء مرضاته والتزامه بالمنهج الشرعي الذي يأمره بالزهد والتقشف ولا يحرم عليه التمتع بالطيبات من الرزق مادام لا يخرج به عن حد الاعتدال غير المرغوب فيه.

كما قال تعالى ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آَتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآَخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (77)

وقال النبي -  -"قد أفلح من أسلم و رزق كفافا و قنعه الله بما آتاه" - أنظر السلسلة الصحيحة للألباني (1/129)

ولا ريب أن أهم الأسباب المؤدية للمشاكل الزوجية هو عدم القناعة والرضا برزق الله والسعي للتفاخر أمام الناس بكثرة لإنفاق والبذخ بسفه في المناسبات والاحتفالات كأعياد الميلاد وما أشبه ذلك برغم قلة الإمكانيات المالية عند البعض منهم مما يؤدي إلي تراكم الديون التي تثقل كاهلهم وتدفعهم للاستدانة من الناس وتفسد أخلاقهم من أجل مظاهر كاذبة ليس من الدين في شيء..

ثم ننتقل للقاعدة الثالثة وهي: رد الأمر عند الخلاف لكتاب الله وسنة رسوله كحسم للمشكلة

وطاعة الله تعالى وطاعة رسوله -- فرض علي كل زوج وزوجة، ويكون معصيتهما بداية النهاية للحياة الزوجية..

-قال الله تعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يجِدُوا في أنْفُسِهمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ النساء: 65، وقال تعالى: ﴿إنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إذَا دُعُوا إلى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ النور: 51.

-وقال تعالى: ﴿فَإنْ تَنَازَعْتُمْ في شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إلَى اللهِ وَالرَّسُولِ﴾ النساء: 59، قال العلماء: معناه إلى الكتاب والسنة.

-وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله  قال: كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى. قيل: ومن يأبى يا رسول الله؟ قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى رواه البخاري.

ومن هذه الأدلة لا مجال لهوى أو رأي، وأي مناقشة واتفاق بين الزوجين لحل مشكلة من المشاكل لا أهمية لها البتة أن كانت لا تستند إلى دليل شرعي لأن الضرر سيكون أكثر وأفدح ولو بعد حين.

القسم الثاني

مشاكل يتسبب فيها الزوج ووسائل حلها

سوف أذكر هنا أهم المشاكل على سبيل المثال لا الحصر التي يتسبب فيها الزوج أما لجهله بالحلال والحرام أو لعصبيته وغضبه وطرق حلها والله المستعان

1- تلفظه بالطلاق بمناسبة وغير مناسبة

ما أكثر البيوت التي فشلت فيها العلاقة بين الزوجين بسبب الطلاق الذي يتلفظ به الرجال بمناسبة وغير مناسبة إذا ما حدث خلاف بين الرجل وزوجته ولو كان بسيطاً لا يتروى الرجل وهو الذي جعل الله له القوامة لصبره واتزان عقله في الاندفاع الأهوج أو الانحراف للعاطفة بلا فكر أو نظر فضلاً عن مسؤوليته على الإنفاق على الزوجة ورعايتها بما أعطاه الله من قوه جسدية وعضلية تعينه على أدائها على الوجه الأكمل ، ولكن يبدو أن رجال هذا الزمان إلا من رحم ربي منهم أصابهم ضعف شديد وصاروا أكثر عصبية واندفاعاً وتهوراً فكثر التلفظ بالطلاق عل ألسنتهم لأتفه الأسباب وهذا أمر غريب وعجيب. يهدد الرجل منهم زوجته ليل نهار.. أنت طالق إن خرجت من البيت.. أنت طالق إن ذهبت إلى أبيك.. علىّ الطلاق لن يحدث كذا أو سأفعل كذا.. أنت علي حرام.. الخ والأغرب والأعجب أن يطلق ثلاث مرات دفعة واحدة مخالفاً قول الله تعالى:-

﴿ الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللّهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللّهِ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (229)﴾ (البقرة 229).

فإذا ما وقعت الطلقة الثالثة والأخيرة فإنها لا تحل له كما قال تعالى:-

﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىَ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلمُونَ (230)﴾ (البقرة 230).

فيكون قد سد أمامه الطريق وشتت أسرته وحرمت عليه الزوجة حتى تتزوج غيره وقد يجره هذا إلى التحليل الذي حرمه رسول الله- صلي الله عليه وسلم ولعن فاعله

والمحلل: هو الذي يأتي إلى الزوجة المطلقة وهي التي طلقت ثلاثاً وأخذت العدة، فلا تجوز للأول حتى ينكحها زوجٌ آخر، كما نص على ذلك سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، فيأتي هذا الرجل فيتزوج هذه المرأة باتفاق مع الزوج الأول لا لقصد أن تكون زوجة له، ولكن ليحللها فيمكث معها فترة، أو يدخل بها ثم يطلقها فيتزوجها الأول باتفاق بينهما؛ فهذا ملعون وذاك ملعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

2- اللين والرفق في مواضع الشدة أو العكس

أن مما ينفر بعض الزوجات من الرجل ضعف شخصيته أمامها وأمام أولادها وعدم شعورها بقوامته ورجولته عندما تحتاج إليه

وينبغي للزوج أن يعلم أن من شروط القوامة تحمل مسئولياته عن رعيته من زوجة وأولاده

قال تعالي ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم آية6]

وقال النبي--: «كلكم راع ومسؤول عن رعيته، فالإمام راعٍ ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهل بيته ومسؤول عن رعيته». رواه البخاري.

ولو نظرنا لواقعنا الآن نجد وللأسف الشديد كثيراً من البيوت الرجل فيها لا حول له ولا قوة – يعني باللغة الدارجة والشعبية- لا بيهش ولا بينش-إلا من رحم ربي، وتسيطر الزوجة علي مقاليد الأمور بدلاً منه!!

فيقول الرجل مثلاً لأبنه أفعل كذا.. وتقول الزوجة لا تفعل.. ومن واقع رؤية الولد لسيطرة أمه عليه وعلى أبيه..

يسمع لها ويطيع ولا يهاب أباه بقدر ما يخاف أمه!!

ومن البداية يجب أن يكون الزوج صارماً فيما يخرج عن الحد ويلين فيما يرضي عنه الشرع سواء مع الأولاد أو الزوجة ليكون مهاباً ومحبوبًا في نفس الوقت فمثلاَ:

لو أرادت الزوجة أن تخرج متعطرة وتضع المساحيق علي وجهها وعينيها، عليه أن يمنعها من الخروج وأن يكون صارماً ويرهبها من عذاب الله ويلتزم بآداب الشريعة وبالرفق واللين لقوله -- لعائشة "أن الله تعالى يحب الرفق في الأمر كله ".

(صحيح) انظر حديث رقم: 1881 في صحيح الجامع.

فلا ريب أن الكلمة الطيبة أفضل في قبول النصيحة من الكلمة البذيئة لكن بلا ضعف أو تضرع بل بثقة وإرادة فأن أبت كن رجلاً وأمنعها ولو أبت طبق شرع الله وأهجرها في الفراش للتأديب ثم بالضرب غير المبرح والمؤذي أن لم يفلح ذلك

واليك أيها الزوج تطبيقا عملياً عما أريد منك أن تستوعبه من حياة النبي-- مع عائشة أم المؤمنين –رضي الله عنها:

- فعنها قالت: قال لي رسول الله --:

(إنني لأعلم إذا كنت عني راضيةً، وإذا كنت علي غضبى)، قالت: وبم تعرف ذلك يا رسول الله؟ قال: (إذا كنت عني راضية، فحلفت، قلت: لا ورب محمد، وإذا كنت علي غضبى، قلت: (لا ورب إبراهيم)، قلت: أجل، ما أهجر إلا اسمك.)([[2]](#footnote-2))

هنا استخدم النبي -- أسلوب الترغيب والرفق لأنها غضبت لشيء بسيط ليس فيه خروج عن حدود الله، والإنسان بطبعه مخلوق ضعيف وكل ابن آدم خطاء، والشدة في مثل هذه الأخطاء التي لا ينفك عنها الإنسان لضعفه تشدد لا داع له ورد فعله سيكون أسوأ من الذنب نفسه،، وتأمل معي الموقف التالي:

عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قلت للنبي  حسبك من صفية كذا وكذا. قال بعض الرواة: تعني قصيرةً، فقال: لقد قلت كلمةً لو مزجت بماء البحر لمزجته ! "

انظر حديث رقم: 5140 في صحيح الجامع.

-قال النووي ومعنى: مزجته خالطته مخالطةً يتغير بها طعمه، أو ريحه لشدة نتنها وقبحها، وهذا من أبلغ الزواجر عن الغيبة.

قلت: أنظر أيها الزوج كيف كانت شدته معها لأنها خرجت عن الحد بالغيبة المحرمة رغم أنها كما هو معلوم أحب زوجاته إلى قلبه !!

فهل لك فيه أسوة حسنة ولتكن ايجابياً أمام زوجتك وأولادك وليس سلبياً وعاجزاً والله المستعان.

3-إهماله لنظافته الشخصية والجسدية

تزين ونظافة كل من الزوجين للآخر عند المعاشرة وغيرها أمر مطلوب ومن وسائل الاستقرار ودوام المحبة بين الزوجين.

ومن البدهي أن يتطلع كل من الزوجين في لفت نظر وإعجاب الطرف الأخر هذا أن كانا متحابين متعاونين على إرساء دعائم عش الزوجية، وتزين وتجمل كل منهما للآخر يزيد من هذا الترابط ويساعد علي غض البصر عن الحرام.

قال الإمام السيوطي في كتابه (الإيضاح في علم النكاح):

"إن الفقهاء أكثروا من نصح النساء باستكمال زينتهن داخل المنازل، وذلك بتسريح الشعر وتزيينه، والتطيب بالطيب أمام الزوج حتي يطيب قلبه" اهـ

ومن المعلوم أن النساء من أخطر الفتن على الرجال والزوج رجل منهم تقع عينية بقصد وتعمد أو بدونه على نساء متبرجات كاسيات عاريات يختلط بهن في الشارع والعمل وما أشبه ذلك، وربما تتعمد بعضهن إثارته، وإهمال الزوجة التزين لزوجها يجعله يفتتن بهن وقد يقع فيما حرم الله تعالى ولو بالنظر والإعجاب.

ويجب أن تدرك الزوجة أن زوجها ليس ملاكاً بل هو بشر ضعيف وإن أظهر غير ذلك، فإن لم يستمتع بالحلال ويقطع شر شهوته معها فمع من؟!

وعلى الزوج أن يدرك أن زوجته مثله تماماً، وله في ابن عباس رضي الله عنهما قدوة فقد روي إنه قال([[3]](#footnote-3)):

إني لأتزين لزوجتي كما تتزين لي وما أحب أن أستنظف كل حقي الذي لي عليها فتستوجب حقها الذي لها علي لأن الله تعالى قال: ﴿ولَهُنَّ مِثْلُ الَذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [228 البقرة]

- وينبغي هنا بيان أمر هام يغفل عنه بعض الأزواج ألا وهو النظافة الجسدية عند المعاشرة فهي بلا شك تزيد من الألفة والترابط الروحي ولقد حث النبي -- عليها فقال "الفطرة خمس أو خمس من الفطرة الختان والاستحداد وتقليم الأظفار ونتف الإبط وقص الشارب "([[4]](#footnote-4))

4- سرعة غضبه لأتفه الأمور

الغضب من الشيطان والشيطان قطعاً لا يريد الخير بل الشر والتفريق بين الزوجين،بل إن ذلك من أحب أعماله-لعنه الله- بدليل حديث جابر- رضي الله عنه قال:

قال رسول الله  إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة يجيء أحدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئا قال ثم يجيء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال فيدنيه منه ويقول نعم أنت([[5]](#footnote-5))

وليعلم كل زوج أن كظم الغيظ والحلم والرفق في معالجة المشاكل من أعظم الوسائل التي تحافظ علي استقرار الحياة الزوجية..أما سرعة الغضب والتلفظ بالطلاق ورفع الصوت والسب بالكلمات البذيئة لا يجلب الاستقرار أو دوام المحبة.

وعلى الزوج إن أراد العلاج والدواء والوسيلة الفعاله لعلاج سرعة غضبه أن يتجنب الوقوع في الغضب وأسبابه وأن يتذكر دائماً قول الله تعالى عند إحساسه بالغضب: ﴿وسَارِعُوا إلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ والأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (133)﴾ (آل عمران)

فيأمل أن يكون من المتقين ومن أهل الجنة.

5-جهله الشديد بأمور دينه:

لقد حث الله تعالى كل مسلم علي طلب العلم فقال تعالى: ﴿وَقُل رَبِّ زِدْني عِلْماً﴾ [طه: 1144].

-وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: 9]

- وقال النبي -  -: "من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً، سهل الله له به طريقاً إلى الجنة "-أخرجه مسلم والترمذي

العلم إذاً فريضة في كتاب الله وسنة رسوله -  -، ولا ريب أن العلوم الشرعية التي تساهم في تفقيه كل زوج بما يجب الإلمام به ليكون على بصيرة من أمر دينه ودنياه أمر جدير بالاهتمام حتى لا يقع فيما حرم الله ورسوله -  – لجهله بالحلال والحرام ومثال على ذلك جماع الزوجة في دبرها، فماذا عنه؟

لقد حذر النبي  من إتيان الزوجة في الدبر ففي صحيح أبي داود قال : (ملعون من أتى المرأة في دبراها)[[6]](#footnote-6)1.. ولكن يجوز أن يأتي الزوج زوجته من الخلف ولكن في المكان الذي يأتي منه الولد.

قال تعالى:- ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُواْ لأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّكُم مُّلاَقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (223)﴾ (البقرة 223)

أي مقبلات ومدبرات وعلى أي وضع وفي مكان الحرث وسبب نزول الآية أن اليهود كانت تقول إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول.

هذا والثابت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه أتي زوجته من الخلف ولكن في مكان الحرث فظن أنه اخطأ فلما أخبر النبي قال له: (أقبل وأدبر واتق الدبر والحيضة)[[7]](#footnote-7)2.. ولا يخفي في عصر العلم ما في إتيان المرأة في دبرها من عواقب صحية خطيرة.

6-سيطرته وقسوته علي أفراد أسرته:

ليس الرجولة من الزوج باستخدام السوط والشدة ليطيع أهله أمره،وكم من المبكيات التي نشرت في الصحف عن أباء استخدموا أبشع أنواع التعذيب والضرب لزوجاتهم وأطفالهم لتأديبهم فكانت مآسي ومصائب يشيب لهولها الولدان.

وإنما الوسيلة الصحيحة لإثبات رجولته وقوامته في كسب حبهم واحترامهم إياه لحنانه وعطفه ورفقه

وله في رسول الله -  - أسوة حسنة وهو القائل:

(خيركم خيركم لأهله واًنا خيركم لأهلي).صححه الألباني في المشكاة برقم 3252

وكثير من الأزواج مع الأسف الشديد يحسن الخلق مع الناس، ولكنه لا يحسن الخلق مع أهله وأولاده وهذا خطأ وقلب للحقائق.

وكانت عشرته  مع أمهات المؤمنين في غاية الشرف والنبل والسمو الروحي وحياته معهن كانت تقوم على القناعة وشظف من العيش لا يطيقه أحد..

-قالت عائشة: إن كنا لننظر إلى الهلال ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقدت في أبيات رسول الله  نار.... فقال لها عروة: ما كان يعيشكم؟ قالت: الأسودان؛ التمر والماء. والأخبار بهذا الصدد كثيرة.

وكان صابراً متواضعاً معهن ويقوم على خدمتهن والعمل على راحتهن...

7- شدته في أخذ حقه الشرعي دون مراعاة الجانب النفسي والصحي لزوجته

من حق الزوج إذا دعا زوجته إلى فراشة ولا ترفض إلا لعذر كمرض وإلا لعنتها الملائكة حتى تصبح..

- قال النبي (إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح) متفق عليه "

هذا من جهة الزوجة، أما من جهة الزوج فليس من الرجولة أو الفحولة أن يعامل زوجته كالمتاع دون أن يراعي ظروفها الصحية والنفسية ويقضي حاجتها منها قهراً عنها رغم عدم تقصيرها في حقه وهي في حال صحتها وعافيتها.

وهذا قطعاً ليس من البر والإحسان وليس الوسيلة المثلي لثبيت دعائم بيت الزوجية، ولا يدعم استقرار الحياة الزوجية بالمودة والرحمة..

ولا ينطبق عليه قوله صلي الله عليه وسلم " خيركم خيركم لأهله "

وعلي الزوج أن أراد احترام زوجته التي لا تقصر في حقه أو تتعنت أن يراعي هذا الأمر

قال شيخ الإسلام – رحمه الله- في" الفتاوى الكبرى " (3 / 145، 146) ردا عن سؤال في هذا المعني:

يجب عليها أن تطيعه إذا طلبها إلى الفراش وذلك فرض واجب عليها.... فمتى امتنعت عن إجابته إلى الفراش كانت عاصية ناشزة...،

كما قال تعالى: ﴿ واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ﴾.

ولا يجوز للزوج أن يحمِّل امرأته ما لا طاقة لها به من الجماع، فإذا كانت معذورة لمرض أو عدم تحمل لم تأثم من رفضها للجماع.اهـ.

8-كثرة تركه منزل الزوجية دون داع

أن مما يعكر صفو الحياة الزوجية كثرة غياب الزوج لغير عمل دنيوي أو ديني وإنما للجلوس علي المقاهي والذهاب للنوادي والملاهي تاركاً زوجته وأولاده رغما حاجتهم إليه لحل مشاكلهم والنظر فيما يصلحهم في الدين والدنيا.

وكان النبي صلي الله عليه وسلم في غير أوقات الصلاة يكون في حاجة أهله، وهو كما في صحيح البخاري عندما سئلت عنه عائشة رضي الله عنها قالت: ((كان يكون في مهنة أهله، فإذا أذن المؤذن خرج إلى الصلاة)) وثبت أنه كان يرقع الثوب، ويخصف النعل، ويخدم أهله في البيت، فمن منا يفعلها؟!

ومن ثم الوسيلة المثلي لحل هذه المشكلة بالإقتداء بالنبي في سيرته وحكمته والله هو القائل:

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآَخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا (21)﴾[الأحزاب].

9-سوء أخلاقه إمام الزوجة وأفراد أسرته

عجيب أمر الأزواج في القرن الواحد والعشرين..

مع أصدقائهم وأحبابهم وفي عملهم نجدهم قمة في المثالية والابتسام الدائم والخلق الحسن في القيل والقال.. إلي آخره

فإذا عاد أحدهم إلي بيته خلع جلباب التواضع والذوق وأرتدي جلباب السطوة والكبر، وكان معهم سيء الخلق بذيء اللسان يسب ويلعن.. الخ

نقول لهذا الزوج وأمثاله أين أنتم من قول النبي - -: (ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة.) رواه مسلم 203

" وقوله: " إن الله سائل كل راع عما استرعاه. " رواه الترمذي 1627

وليعلم كل زوج أن ً من أعظم الوسائل للنجاح في الحياة الزوجية أن يروض نفسه علي التأدب والتحلي بمكارم الأخلاق ليكون قادرا علي كسب ود زوجته واحترام أبنائه له والله المستعان.

10- رغبة الزوج من الزواج بامرأة أخري

# من حق الزوج الزواج بأخرى ولو بغير رضي زوجته الأولي لان الله تعالي أباح له ذلك....قال تعالي ﴿انْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا (3)﴾[النساء]

ولكن مما يعكر صفو الحياة الزوجية رفض المرأة لهذا الأمر !!

وهذا أمر ينذر بالسوء لماذا؟

لأن ليس للمرأة أن تتمرد علي شرع الله..نعم للمرأة أن تشترط أن لا يتزوج زوجها عليها.. لكن ليس لها الاعتراض علي شرع الله الذي أباح التعدد لهوى نفس فهذا أمر علي جانب عظيم من الخطورة.

نعم..يشترط الشرع العدل بينها وبين ضرتها،والعدل المطلوب هو العدل في المعاملة والنفقة والمعاشرة والمباشرة. أما العدل في مشاعر القلوب وأحاسيس النفوس فلا يطالب به أحد من بني الإنسان لأنه خارج عن إرادة الإنسان.. و هو العدل الذي قال الله عنه في الآية الأخرى في هذه السورة: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُو بَيْنَ النِّسَاء وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾.

وبدون العدل لا يحل للزوج التعدد ومن ثم لحل هذه المشكلة التي تنشأ بين الزوجين نذكر هنا قول سديد للشيخ سيد سابق نقلاً عن كتابه فقه السنة.. قال:

إن العلاج لا يكون بمنع ما أباحه الله، وإنما يكون ذلك بالتعليم والتربية وتفقيه الناس في أحكام الدين. إن الله أباح للإنسان أن يأكل ويشرب دون أن يتجاوز الحد، فإذا أسرف في الطعام والشراب فأصابته الأمراض وانتابه العلل، فليس ذلك راجعاً إلى الطعام والشراب بقدر ما هو راجع على النهم والإسراف. وعلاج ذلك مثل هذه الحالة لا يكون بمنعه من الأكل والشرب، وإنما يكون بتعليمه الأدب الذي ينبغي مراعاته اتقاء لما يحدث من ضرر، ولقد كان المسلمون – من العهد الأول إلى يومنا هذا يتزوجون بأكثر من واحدة، ولم يبلغنا أن أحد حاول حظر التعدد، أو تقيده على النحو المقترح، فليسعنا ما وسعهم، وما ينبغي لنا أن نضيق رحمه الله الواسعة، وننتقص من التشريع الذي جمع من المزايا والفضائل ما شهد به الأعداء، فضلاً عن الأصدقاء)[[8]](#footnote-8)1.

القسم الثاني

مشاكل تتسبب فيها الزوجة وحلولها

وأذكر هنا أيضاً أهم المشاكل التي تتسبب فيها الزوجة علي سبيل المثال لا الحصر مع التنوع والله المستعان

1-إهمال التزين والتجمل للزوج والفتور في تلبية حاجاته الشرعية:

المعاشرة الجنسية والارتواء الجنسي حق لكل من الزوجين والزواج هو الوسيلة الوحيدة التي أباحها الشرع لإشباع الغريزة الجنسية،ومن حق الزوج أعفاف نفسه وليس للزوجة الرفض ألا لعذر لقوله - -:

- " "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأته فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح"([[9]](#footnote-9))- وفي رواية "حتي ترجع"

قال النووي:

قوله : (إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح) وفي رواية (حتى ترجع) هذا دليل على تحريم امتناعها من فراشه لغير عذر شرعي وليس الحيض بعذر في الامتناع لأن له حقا في الاستمتاع بها فوق الإزار. ومعنى الحديث أن اللعنة تستمر عليها حتى تزول المعصية بطلوع الفجر والاستغناء عنها أو بتوبتها ورجوعها إلى الفراش.اهـ

قلت:وكما قال النووي ليس الحيض عذرا للامتناع ومن حق الزوج الاستمتاع بزوجته كيفما شاء ويحرم عليه الجماع في الحيض أو الدبر وغير ذلك فهذا شأنه.

والزوجه يسعدها قطعاً أن تعلم إن زوجها لا يريدها للفراش الجنسي فقط وأنها هي مرغوبة في كل وقت حتي في أيام حيضها التي يحرم عليه فيه جماعها.

2-عدم السمع والطاعة له فيما أباحه الشرع للزوج

السمع والطاعة للزوج أمر حث عليه الشرع ما لم يكن في معصية الله: لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ  قَالَ لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا)..

ولا تستقيم الحياة الزوجية إلا بقوامة الرجل فلو سلبت الزوجة منه القوامة ولم تسمع له وتطيع فقد أختل الميزان وفي هذا فساد لا يخفي..

ومن الأهمية بيان الأحوال التي يجب علي الزوجة أن تستأذن فيها زوجها وأذكر هنا أمرين منعاً للإطالة والله المستعان:

1- عدم الخروج من البيت إلا بأذنه لحديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُظُوظَهُنَّ مِنْ الْمَسَاجِدِ إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ فَقَالَ بِلَالٌ وَاللَّهِ لَنَمْنَعُهُنَّ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  وَتَقُولُ أَنْتَ لَنَمْنَعُهُنَّ) رواه مسلم

2-طاعة الزوج أولي من أداء النوافل فلا يصح صيامها أو صلاتها النوافل إلا بأذنه لحديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ  (لا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ) متفق عليه

3-الحدة والعصبية في مناقشته لمشكلة من المشاكل

ثبت في الطب الحديث أن خلايا الإنسان في الجلد والعضلات والعظام والعيون كلها تتجدد كل سبع سنوات مرة واحدة ما عدا الخلايا العصبية فإنها تتوقف عن النمو للإنسان عن السنة السابعة تقريبا حيث إن 9 / 10 من المخ ينمو في تلك الفترة. وإلاّ فلو تغيرت الخلايا العصبية لتغيرت شخصية الإنسان ولكان له عدة تصرفات في يوم واحد...

ومن هنا فأن العصبية الذائدة عن الحد عند حدوث مشكلة واتهام طرف للآخر بالتقصير ليس مبرر لنضر بالخلايا العصبية في أجسادنا، وما في هذا من فساد وإفساد، لان كل ما زاد عن حده أنقلب إلي ضده..

وينبغي للزوجة معالجة مشاكل البيت والأولاد بكل حنكة وحكمة.. وعليها بالرفق فالشدة والعصبية لا تبني بيتاً سعيداً، ولذلك قال النبي لعائشة رضي الله عنها: "ان الرفق ما كان في شيء إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه"

4-إهمالها لنظافة البيت بحجج واهية

الزوجة الصالحة تتقرب إلى الله جل وعلا بخدمة زوجها ولا تتحجج بالعمل ومركزها الاجتماعي..الخ

ولتعلم أن نساء الصحابة رضي الله عنهم كن مجاهدات عاملات في خدمة الأزواج، صابرات على المشقة والتعب ابتغاء وجه الله عز وجل، ولها في أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهما قدوة حسنة،

فقد كانت دائماً في خدمة زوجها الزبير بن العوام رضي الله عنه، كانت تنقل النوى من أرض بعيدة عن منزلها، وتخرز الغرب، وتستقي الماء، وتعجن وكل ذلك بيدها، والحمل على ظهرها ورأسها، وهذا يدل على قوة عزيمتها، ورغبتها فيما عند الله عز وجل.

قلت:فلماذا لا تحرص الزوجة على خدمة زوجها، وهو جنتها ونارها؟! كما في حديث حصين بن محصن: (أن امرأة أتت النبي  في حاجة ففرغت من حاجتها فقال لها النبي : أذات زوج أنت؟ قالت: نعم.

قال: كيف أنت له؟ قالت: ما آلوه إلا ما عجزت عنه -أي لا أقصر في طاعته وخدمته- قال: فانظري أين أنت منه، فإنما هو جنتك ونارك) أخرجه أحمد وقال الألباني في الترغيب صحيح ح/ 1933

قال المناوي في شرح هذا الحديث: (انظري أين أنت منه) أي: في أي منزلة أنت منه، أقريبة من مودته، مسعفة له عند شدته، ملبية لدعوته، أم متباعدة من مرامه، كافرة لعشرته وإنعامه.  
(فإنما هو جنتك ونارك) أي: هو سبب لدخولك الجنة برضاه عنك، وسبب لدخولك النار بسخطه عليك، فأحسني عشرته، ولا تخالفي أمره فيما ليس بمعصية. اهـ.

5-إثارة غضبه وهمه بكثرة ثرثرتها عن الغير

الزوجة العاقلة هي التي تحفظ لسانها وتتذكر قوله تعالي: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ (18)﴾ [ق]

وقول النبي : "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت..."-أخرجه البخاري في الرقاق ح/6475، ومسلم في الإيمان ح/47

فلا تثرثر بالقيل والقال فتثقل علي زوجها بالغيبة والنميمة..الخ

بل عليها بالكلمة الطيبة وتحفظ لسانها عما يغضب الله منها ولتتذكر قوله تعالي: ﴿يوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (24) يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ (25)﴾ [النور]

ولها في الصحابة قدوة فها هو ابن مسعود يقول: [والله الذي لا إله غيره ما من شيء أحوج إلى طول سجن من اللسان].. وأبي بكر يقول وهو يضع حصي علي لسانه: هذا الذي أوردني الموارد]

6-كثرة استضافتها لصواحبها في بيت زوجها.

للبيوت حرمات وآداب للضيافة والاستئذان، ويجب علي الزوجة أن تراعي خصوصيات أهلها من زوج وأولاد، لأن بعض الزوجات الاجتماعيات جداً لا تكف أحداهن عن دعوة صواحبها وجيرانها من النسوة واستقبالهن في أي ساعة من ليل أو نهار !!

مما يفقد الزوج أعصابة والأولاد صبرهم لشعورهم بأنهم مقيدين في حجرة من حجرات المنزل لوجود ضيوف الزوجة الكرام من النسوة دوماً في الخارج.

وينبغي علي الزوجة العاقلة أن تتخير الأوقات المناسبة لذلك وتقلل من الصحبة السيئة ولتتذكر قول النبي : "لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه". رواه مسلم

7-طلبها الطلاق من غير باس

وهذه من وسائل الشيطان أن تطلب الزوجة الطلاق لهوي نفس دون مبرر شرعي..

قال النبي  " أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة " أخرجه أبو داود والترمذي وهو صحيح

ومن باب النصيحة والموعظة الحسنة أقول للزوجين بصفة عامة و للزوجة بصفة خاصة

أن الحياة الزوجية أخذ وعطاء.. عسر ويسر.. سعادة وشقاء

وهي ليست سعادة دائمة ولا شقاء دائم، وإنما بين هذا وذاك وكل ما ينبغي علي كل من الزوجين أن يفعله هو الوصول لأعلي درجات السمو الروحي بينهما في العطاء والمحبة كي تستقر دعائم عش الزوجية علي أسس متينة من الثقة والاحترام المتبادل بين كل من الزوج وزوجه ومعرفة كل منهما لحقوق الآخر عليه.

ومما لاشك فيه أن الوصول لهذه المكانة من السمو لا يتحقق بين يوم وليلة، ولا بين قلبين متنافرين متباعدين يكره كل منهما الآخر لشيء فيه ينفره منه.

بل بين قلبين متحابين متعاونين وبالتفاهم وإنكار الذات القائم علي مراعاة حق الله تعالي مع إدراك إن الإنسان بطبيعة خلقته ضعيفاً، وبالتبعة يكثر خطأه وزلاته غير المتعمدة خصوصا بين زوجين جمعهما الله تعالي، ورضي الزوج بها زوجة وأماً لأولاده وأتمنها علي عرضه وماله، وهي مثله رضيت به زوجاً لها وأبا لأولادها وحفظته في نفسها وبيته..

ومن ثم عليك أيتها الزوجة بإعطاء زوجك الفرصة تلو الأخرى مع مصارحته بما يجيش في صدرك من مشاعر وأحاسيس فربما كان في غفلة عن السبب أو الأسباب التي جعلتك تطلبين الطلاق دون بأس ولا تترددي في منحة الفرصة في الوقت المناسبة الذي يكون فيه منسجما معك ومقبلا عليك، ومن يدري لعله يدرك خطاه ويتداركه والله المستعان

8-رفضها للإنجاب لمركزها الاجتماعي أو لغيره

من عجيب أمر النساء رفضها للإنجاب ولا ادري لماذا تزوجت؟!

تري الزوجة أن أنجاب الأطفال يقلل من فرصتها في العمل ؛ فلكي تنجب أطفالا فإما أن لا تعمل إطلاقاً، وإما أن تتوقف عن العمل لفترات، ولأنها حريصة على العمل فإنها ستلجأ إلى الحد من الإنجاب،

مع إن أنجاب الذرية وزيادة النسل وتكوين أسرة من أهم مقاصد الزواج ، ولا ريب أن هذا خلل سيؤدي حتماً إلي فساد العلاقة وحتي لو رضي الزوج بذلك..

فالأطفال هم قرة العين ونعمة يمن الله علي من يشاء كما فال تعالي ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ (49) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ (50) ﴾ [الشوري].

ثم أن عاطفة الأبوة والأمومة أمر فطري في الإنسان ولن تقوم حياة مستقرة قائمة علي الارتباط الوثيق إلا بوجود الأطفال.. لأنه وقتها سيكون زواج أجوف لا روح فيه!!

9-رفضها المشاركة بمالها في الإنفاق علي الأسرة

قد تعمل الزوجة أما لزيادة دخل الأسرة، وإما للتشدق بالمساواة ومنافسة الرجل..

فالزوجة في الحالة الأولي أن كان عملها ملائم لطبيعته بلا اختلاط فاحش ومحتشمة وبموافقة الزوج وغير ذلك من شروط عمل المرأة فلا بأس.

أما لو كانت من النوع الثاني فهي حتماً ستبخل علي زوجها بمشاركته في ميزانية البيت، وسيؤدي ذلك إلي أحساس زوجها بالعجز فضلا عن الإهانة !!لماذا؟

لأنه عندما رضي بعملها أو رضي بالأمر الواقع عندما أبت الجلوس في البيت ليتحكم فيها!!

وستقول بملء صوتها لماذا حصلت على هذه الشهادات؟

لكي أجلس في البيت؟ لا لن يحدث.

وكلمة من هنا وكلمة من هناك لا ريب سيحدث مالا يرضاه مسلم..

وفي كل الأحوال سيكون هناك تقصير في مهمتها الأساسية والتي هي الغاية من الزواج، ولن يشعر بالاستقرار ولا المودة ولا الرحمة لأن فاقد الشيء لا يعطيه. وللزوجات هذه الكلمات العظيمة كنصيحة لهن من كتاب "حراسة الفضيلة "للعلامة بكر أبو زيد-رحمه الله - قال:

أن عمل المرأة خارج البيت مشاركة للرجل في اختصاصه، يقضي على هذه المقاصد([[10]](#footnote-10)) أو يخل بها، وفيه منازعة للرجل في وظيفته، وتعطيل لقيامه على المرأة، وهضم لحقوقه؛ إذ لا بد للرجل من العيش في عالمين:

عالم الطلب والاكتساب للرزق المباح، والجهاد والكفاح في طلب المعاش وبناء الحياة، وهذا خارج البيت.

وعالم السكينة والراحة والاطمئنان، وهذا داخل البيت، وبقدر خروج المرأة عن بيتها يحصل الخلل في عالم الرجل الداخلي، ويفقد من الراحة والسكون ما يخل بعمله الخارجي، بل يثير من المشاكل بينهما ما ينتج عنه تفكك.اهـ

ولأن هذه المشكلة مما تعكر الحياة الزوجية خصوصاً بين المتزوجين في القرن الواحد والعشرين فأجد التوسع في البيان والتوضيح لأمر هام هنا ألا وهو واجب خدمة الزوج من الزوجة من عدمه لماذا؟ لأن بعض الفتاوي لأشباه العلماء تدعي أن ليس بواجب علي الزوجة أن تخدم زوجها وله فقط حق الاستمتاع، وزوجات هذا الزمن يبحثن عن دليل شرعي للتنصل من عمل البيت بحجة المساواة!! وكانت هذه الفتاوي المضروبة حجتهن فما صحتها من الناحية الشرعية بلا هوي أو مطمع؟

أذكر هنا فتوي شاملة المعاني المقصودة من فتاوي الشيخ " أبو إسحاق الحويني – حفظه الله – وهو في غني عن التعريف لعل وعسي تقتنع كل زوجة متحرر وترتدع من ترديد الشطحات التي تفسد الحياة الزوجية في مثل هذا الأمر الحيوي.

قال الشيخ – حفظه الله تعالي:

قال هؤلاء: الاستمتاع؛ لأن العقد إنما نص فيه على الاستمتاع وليس على الاستخدام.

فيقال: إن المرأة أيضاً تستمتع بالرجل، فهذا حق مشترك، كلاهما يستمتع بصاحبه، فما هي التبعة على المرأة مقابل هذه الخدمات الهائلة بالنسبة للرجل؟ هل الرجل يعجن ويخبز ويغسل الملابس وينظف البيت؟ فما عمل المرأة إذاً؟! وأين قوله تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة:228]؟ ما الذي عليهن إذاً؟

إذا كان الرجل يفعل كل ذلك، ويضرب في الأرض حتى يكسب قوته وقوت أولاده من عشرات الأفواه والأيدي كل يوم، ثم يأتي في خاتمة اليوم أو خاتمة الأسبوع أو الشهر فيعطيها ما تريد كيف يقال: إن المرأة ليس عليها أن تخدم الرجل؟!

بل وصل الشطط ببعض هؤلاء العلماء إلى أن قال: يلزم الرجل إن كانت زوجته تدخن أن يأتي لها بالسجائر! ويزعم أن هذا معروف، كيف والتدخين حرام؟ يعني كيف لو أرادت المرأة -مثلاً- أن تخرج متبرجة أو تشرب خمراً، يكون عقوقاً من الرجل أن يمنعها من ذلك؟! هذا شطط.

والذين يقولون باستحباب الخدمة فقط، لا أتصور أحداً منهم لو جاء بأضياف إلى البيت فقال لامرأته: أعدي طعاماً.

فقالت له: إن الخدمة مستحبة، أي: لا جناح علي ولا إثم إن لم أخدمك أنت وأضيافك، التمس من يفعل لك ذلك.

لا أتصور أن يقف الرجل عند القول باستحباب الخدمة، بل لعله يطلقها.

المعروف في العقود غير الموقوف عليها أن العرف هو الذي يتحكم فيها، فإن كان على الرجل حق فعلى المرأة حق أيضاً، وإلا لم يكن هذا من العشرة بالمعروف.

ثم قال:

ومسألة أن العقد إنما هو للاستمتاع فقط مسألة في غاية التهافت؛ لأن كثيراً من الأحاديث الصحيحة دلت على أن خدمة المرأة لزوجها واجبة، لكن الخدمة إنما تكون بالمعروف، لا تكلفها فوق طاقتها، فإنه ليس على المرأة حتم لازم أن تخدم أم الرجل، أو تخدم أباه، هذا ليس حتم لازم على المرأة، ولكن تندب إليه، فلا تكلفها غصباً بالأعمال الجسيمة؛ لأن كل شيء مقيد بالمعروف، فخدمة البدوية ليست كخدمة القروية وليست كخدمة الحضرية، كل فعل إنما يكون بالمعروف.

ثم لا تنس أن الخدمة وإن كانت على المرأة واجبة إلا أنه يستحب للرجل أن يشارك أهل بيته في بعض العمل، وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يكون في خدمة أهله) وفي الشمائل للترمذي: (يفلي ثوبه، ويقوم على إصلاح نعله، فإذا أذن للصلاة خرج إلى الصلاة) هذا هو مقتضى المعروف: أن تشارك زوجك في بعض العمل لاسيما إن وجدتها أثقلت بكاهل الولد أو أثقل كاهلها بالعمل.اهـ

10-كثرة إذلالها له بما لها من حسب ونسب ومركز اجتماعي

وهذه مشكلة من مشاكل العصر..عصر البعد عن الله.. عصر صار فيه الدين هوامش عند الكثير من الناس إلا من رحم ربي.

وأصحاب المراكز الاجتماعية المرموقة لا يعرفن بناتهن شيئا عن الدين، وإنما هو عندهن مجرد طقوس لا روح فيه تؤدي كواجب والسلام.

ومن هنا كانت من تتزوج منهن في قمة الجهل بدينها وكثرة التفاخر بحسبها ونسبها ومالها، ولنا أن ندرك عظمة قوله : " تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك "

وعلي كل حال لو كانت الزوجة غير متفقه في الدين فنصيحتي لها بالتفقه والعمل علي إسعاد زوجها والكف عن التفاخر عليه، ولتتذكر قول ربها جل وعلا:

﴿إِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ (101) فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (102) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ (103) تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ (104)﴾ [المؤمنون]

القسم الثالث

مشاكل يتسبب فيها الزوجان وحلولها

أذكر هنا بعضاً من المشاكل التي تفسد نجاح العلاقة الزوجية ويتحمل تبعتها كلا من الزوجين لإهمالها قبل الزواج أو بعده.

1-عدم تلاءم الطباع أو الكفاءة

الكفاءة معناها في اللغة: المساواة والمماثلة، والمقصود أن يكون كل من الرجل والمرأة متساويان في الدين والحسب والمال والعلم وغير ذلك، والكفاءة في الزواج معتبرة شرعا وأن اختلف الفقهاء فيها ولكن الكفاءة في الدين هي المعيار الصحيح في القبول أو الرفض

والاختيار السيئ الذي يتم علي هوي النفس دون الوضع في الاعتبار أثاره السيئة علي مستقبل العلاقة الزوجية لأمر يجب أن يراعي لأهميته.

ولذلك لابد للمفبلين علي الزواج مرعا هذا الأمر، وقد تنازع الفقهاء في أوصاف الكفاءة فقال مالك في ظاهر مذهبه إنها الدين وفي رواية عنه: إنها ثلاثة: الدين والحرية والسلامة من العيوب

وقال أبو حنيفة: هي النسب والدين

وقال أحمد في رواية عنه: هي الدين والنسب خاصة وفي رواية أخرى: هي خمسة: الدين والنسب والحرية والصناعة والمال

وقال أصحاب الشافعي: يعتبر فيها الدين والنسب والحرية والصناعة والسلامة من العيوب المنفرة.اهـ

قلت" أنا سيد مبارك": أري الأخذ بالكفاءات الأخرى مع الدين كالحسب والنسب والعلم والمال وما أشبه ذلك، وننبه أنه ليس شرطا في صحة النكاح من عدمه.. قطعا لا.. فإذا تزوجت المرأة المتعلمة ولنقل حاصلة علي الماجستير مثلاً من رجل أمي لا يعرف القراءة ولا الكتابة اللهم إلا صنعه يرتزق منها ورضيت به زوجا لها، هل يكون هذا النكاح باطل؟

قطعاً لا... مادام تتوفر فيه شروطه الشرعية من صداق وموافقة ولي وإعلان وشهود..وهلم جرا

وإنما المقصود هو هل تستمر العشرة والسعادة رغم الاختلاف بينهما؟.. ربما نعم.. وربما لا!!

ولكن أكثر التجارب والأبحاث الاجتماعية تشير إلي صعوبة استمرارها لعشرات من الأسباب وما قلته عن العلم نقوله عن الحسب والنسب والمال...الخ.. وأكرر القول أن الدين هو الأساس وغيره اجتهاد لا دليل عليه ولكن ليس هناك ما يمنع البتة من الأخذ بالكفاءة في أمور أخري قطعاً.

وما يحدث من فتور ومشاكل بينهما لعدم ملائمة الطباع والكفاءة أنما هو من الجهل بهذه الأمر من البداية والله المستعان.

2-العيوب الجسدية والنفسية التي تستجد

قد يبتلي الله الزوج أو زوجه في الجسد بمرض من الأمراض، وربما كان مرض يعجز الطب عن علاجه، أو قد يطول العلاج..

وهنا قد لا يصبر الشريك علي شريكه ويفتعل المشاكل ليتحرر من قيوده ومسئولياته بالطلاق للزوج أو الخلع للزوجة..

ولو كان الرفض قبل الزواج فلا بأس بذلك ولا حرج ولكن بعد الزواج والعشرة ينفر أحدهما من الآخر لأمر لا حيلة له به فهو لاشك جحود وليس من خلق المسلم، ثم أن البلاء من محبة الله تعالي للعبد..

وللزوجين هذه الأحاديث العظيمة للنبي  عن فضيلة الصبر على المرض مهما كان نوعه وشدته:

- عن أنس رضى الله عنه عن النبي  يخبر عن ربه قال: (إن الله عز وجل قال: إذا ابتليت عبدي بحبيبته (يعني العين) فصبر عوضته منهما الجنة) (أخرجه البخاري (10/ح 5653/ فتح).

-وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه أن النبي  قال: (ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه) (أخرجه البخاري (10/ح 5641- 5642/ فتح) ومسلم (4/ بر /1299/ح 52)

- وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: جاءت امرأة إلى النبي  فقالت: إني أصرع وإني أتكشف فادع الله تعالى لي قال: إن شئت صبرت ولك الجنة ’ وإن شئت دعوت الله تعالى أن يعافيك ’ فقالت: أصبر. فقالت إني أتكشف فأدع الله أن لا أتكشف فدع لها) (أخرجه البخاري (10/ح 5652) ومسلم (4/ بر / 1994 /ح 54)

ومعنى (أتكشف) أي تظهر عورتها وهي لا تشعر

فهل بعد كل هذا يوجد يأس من رحمة الله تعالى وهو الشافي والمعافى بيده الأسباب والمسببات قطعاً لا.. والله المستعان

3- إخراج الأسرار والتحدث فيها لإثبات الذات:

وأقصد بالأسرار هنا ما يحدث بين الزوج وزوجه علي الفراش،فحذار من خروج الأسرار وهتك الأستار..

فلا تستقيم حياة إنسان وسلوكه وسيرته تلوكها الألسن بالذم أو بالمدح في مثل هذه الأمور التي تخذش الحياء..

ولقد قال النبي  محذراً: " إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي الي امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها " ([[11]](#footnote-11))

قال النووي في شرح الحديث ما مختصره:

وفي هذا الحديث تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه بين امرأته من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذلك وما يجري من المرأة فيه من قول أو فعل ونحوه. فأما مجرد ذكر الجماع، فإن لم تكن فيه فائدة ولا إليه حاجة فمكروه لأنه خلاف المروءة. وقد قال : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت " ([[12]](#footnote-12)).

وإن كان إليه حاجة أو ترتب عليه فائدة بأن ينكر عليه إعراضه عنها أو تدعى عليه العجز عن الجماع أو نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال : " إني لأفعله أنا وهذه " ([[13]](#footnote-13))والله أعلم. اهـ

4- نفور كل منهما من صاحبه لشيء يكرهه فيه

النفور لعدم الكفاءة وتلاءم الطباع وقد ذكرنا علاجه، وأما أن كان لأمر عارض فأني أنبه كل من الزوج وزوجه لحديث النبي : « لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقا رضي منها خلقا آخر ». (1) مسلم (63،1470).

وقوله: « إنما هن عوان عندكم »- أخرجه الترمذي (1163) وقال: وهذا حديث حسن صحيح. ومعني عوان: أسيرات

وقال عبد الرحمن بن ناصر السعدي – رحمه الله- في بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في بيان الحديث الأول ما نصه:

هذا الإرشاد من النبي ، للزوج في معاشرة زوجته من أكبر الأسباب والدواعي إلى حسن العشرة بالمعروف، فنهى المؤمن عن سوء عشرته لزوجته. والنهي عن الشيء أمر بضده. وأمره أن يلحظ ما فيها من الأخلاق الجميلة، والأمور التي تناسبه، وأن يجعلها في مقابلة ما كره من أخلاقها فإن الزوج إذا تأمل ما في زوجته من الأخلاق الجميلة، والمحاسن التي يحبها، ونظر إلى السبب الذي دعاه إلى التضجر منها وسوء عشرتها، رآه شيئا واحدا أو اثنين مثلا، وما فيها مما يحب أكثر. فإذا كان منصفا غض عن مساوئها لاضمحلالها في محاسنها.اهـ

وفيما ذكره السعدي الكفاية لحل هذه المشكلة والله المستعان.

5-الكذب في غير إصلاح الشأن

الكذب آفة عمت بها البلوى وخصوصا بين الأزواج لقلة الفقه، ولقد رخص الشرع بالكذب لكل من الزوج وزوجه لإصلاح الشان كما جاء في حديث أم كلثوم رضي الله عنها قالت.. قال صلى الله عليه (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً وزاد مسلم في رواية له (قالت أم كلثوم: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث..

تعني الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها) [[14]](#footnote-14)1 متفق عليه

قال النووي في شرح الحديث: (اختلفوا في المراد بالكذب المباح في هذه المواضع الثلاثة ’ فقال قوم: هو على إطلاقه، وأنه يباح الإخبار بما لم يكن أنه كان، وقال آخرون منهم الطبري:-

لا يجوز الكذب على معناه الحقيقي في شئ من ذلك أصلاً وما جاء من الإباحة في هذا المراد به التورية، واستعمال المعاريض، لا صريح الكذب مثل أن يعد زوجته أن يحسن إليها، ويكسوها كذا،وينوي إن قدر الله. يعني يأتي بكلمات محتملة. يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه، وإذا سعى في إصلاح ذات البين نقل عن كل فريق للآخر كلاماً جميلاً، وكذا في الحرب كقوله، مات قائد العدو، وينوي قائدهم إلى الهزيمة، أو إلى النار، وأما الكذب على الزوجة وكذبها على زوجها، فالمراد به إظهار الود، والوعد بما لا يلزم ونحو ذلك، فأما المخادعة في منع ما عليه أو عليها، أو أخذ ما ليس له أو لها فهو حرام بالإجماع. ا.

**قلت:** ومن ثم يجب علي الزوج وزوجه الصدق حتي لا تنعدم الثقة بينهما وجاز الكذب لإصلاح الشأن ولو استطاع بالصدق فهو أفضل

وليتذكر كلا منهما قول النبي : (إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة ’ وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً)[[15]](#footnote-15)1

6- الانفراد بالرأي في حل المشاكل والأزمات

الحياة الزوجية لا تخلو قط من المشاكل والأزمات التي قد تعصف بها.. ومما يفسد العلاقة الزوجية ويذهب ببهائها وسعادتها الانفراد بالرأي وتسفيه أراء الطرف الآخر وتجاهله ومخالفته حتي لو كان علي صواب كبراً وعلواً..

والزوج بصفة خاصة بما أعطاه الله من القوامة عليه أن يراعي هذا الأمر، ويجعل لزوجته الحق في إبداء ما تراه من حلول في مشاكل البيت التي لا تنتهي ابدأ..

ولا يتحجج الزوج بقول النبي صلي الله عليه وسلم عن النساء أنهن" ناقصات عقل ودين "([[16]](#footnote-16)).. فهذ لا يعيبها لأن نقصان العقل سببه فوران العاطفة وليس الغباء وعدم تقديرها للأمور فلا حجة به البتة، ونقصان الدين سببه ما كتبه الله عليها من حيض ونفاس يصيبها لحكمته تعالي فيها فتمتنع بأمره وأمر رسوله صلي الله عليه وسلم عن الصلاة والصيام وغير ذلك مما هو معروف في كتب الفقه مدة العذر وليس لها في ذلك من الأمر شيء.

أما الاستشهاد بأحاديث مثل حديث"هلكت الرجال حين أطاعت النساء " أو حديث:" شاوروهن وخالفوهن " فالأول ضعفه الألباني والثاني قال –رحمه الله –لا أصل له " انظر السلسلة الضعيفة (1/ ص625)

وأما حديث" لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة " الذي أخرجه البخاري في صحيحه فهو واقعة حال وليس علي إطلاقه أي لا يلزم لكل النساء.. قال الألباني:

\_ "والحديث ليس معناه صحيحا على إطلاقه فقد ثبت في قصة صلح الحديبية من صحيح البخاري أن أم سلمة رضي الله عنها أشارت على النبي  حين امتنع أصحابه من أن ينحروا هديهم أن يخرج  ولا يكلم أحدا منهم كلمة حتى ينحر بدنه ويحلق ففعل  فلما رأى الصحابة ذلك قاموا فنحروا. ففيه أنه  أطاع أم سلمة فيما أشارت به عليه فدل على أن الحديث ليس على إطلاقه. ومثله الحديث الذي لا أصل له شاوروهن وخالفوهن "([[17]](#footnote-17))

ومن ثم فأن المشاركة في الرأي ينمي الإحساس بالمسئولية وهي مسئولية ليس هينة وكل من الزوج وزوجه عليهما أثم التفريط فيها ودليل ذلك قوله صلي الله عليه وسلم:

" ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته.. الحديث ([[18]](#footnote-18))

وختاماً..

اسأله سبحانه أن يكتب لهذه الدراسة القبول وتكون خير عون لدوام السعادة وعلاج المشاكل الزوجية والحياة الأسرية عموماً.. والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل،،

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي النبي الأمين –صلي الله عليه وسلم- وعلي آله وصحبه أجمعين.

1. -من كتاب الفواكه الشهية من الخطب المنبرية" لعبد الرحمن بن سعدي [↑](#footnote-ref-1)
2. - رواه مسلم ح/ 6438 [↑](#footnote-ref-2)
3. - أنظر الجامع لأحكام القران للقرطبي 3/88 [↑](#footnote-ref-3)
4. -أخرجه البخاري في اللباس ح/5889، ومسلم في الطهارة ح/257 [↑](#footnote-ref-4)
5. -أخرجه مسلم ح/5032 [↑](#footnote-ref-5)
6. 1 – أخرجه أبو داود في نكاح ( 1847 ) وأحمد في مسند المكثرين ( 9440 ) [↑](#footnote-ref-6)
7. 2 – أخرجه الترمذى في التفسير ( 2980 ) ، واحمد في مسند بنى هاشم ( 2698 ) [↑](#footnote-ref-7)
8. 1-انظر فقه السنة 2/ ص88-92 [↑](#footnote-ref-8)
9. - أخرجه البخاري في النكاح ح/5193، ومسلم في النكاح ح/1736 [↑](#footnote-ref-9)
10. - وقد بين فضيلته- رحمه الله- هذه المقاصد بقوله سلفاً في كتابه " تحقيق ما أحاطها به الشرع المطهر من العمل على حفظ كرامة المرأة وعفتها وصيانتها، وتقدير أدائها لعملها في وظائفها المنزلية " [↑](#footnote-ref-10)
11. - أخرجه مسلم في النكاح ح/1437، وأبو داود في الأدب ح/4870 [↑](#footnote-ref-11)
12. - أخرجه البخاري في الأدب ح/6018، ومسلم في الإيمان ح/47 [↑](#footnote-ref-12)
13. - أخرجه مسلم في الحيض ح/350 [↑](#footnote-ref-13)
14. 1 – اخرجه مسلم فى البر والصلة (2605) ، والبخارى مختصرا فى الصلح (2692 ) [↑](#footnote-ref-14)
15. 1 – اخرجه مسلم فى البر والصلة (2607 ) والبخارى فى الادب (6094 ) [↑](#footnote-ref-15)
16. - جزء من حديث أخرجه البخاري في الحيض ح/304 ، ومسلم في الإيمان ح/80 [↑](#footnote-ref-16)
17. - أنظر السلسلة الضعيفة للألباني ح/436 [↑](#footnote-ref-17)
18. - أخرجه البخاري في الوصايا ح/ 2751 [↑](#footnote-ref-18)